

أدب المفتي والمستفتي

أهل الحديث وهو A وعلى نبينا والنبیین وآلهم وسلم نبی واختلفوا في كونه مرسلًا أو
أعلم .

36 - مسألة في الأبوة هل يجوز أن يطلق في الكتاب العزيز والحديث الصحيح على الأب من غير
صلب وإيش الفرق بين آدم أبي البشر وبين إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم نبينا وعليه وعلى
النبیین والكل وسلم أب فآدم أبو البشر وإبراهيم أبو الإيمان أو لمعنى آخر ونرى مشايخ
الطريق يسموهم آباء المريدين فيجب بيان هذا من الكتاب العزيز والحديث الصحيح وأيهما
أعلا الأب أو الأخ أو الصاحب نرى الصحابة B هم كان إخوة الرسول A من حيث الإسلام والإيمان
ونراهم خصوا باسم الصاحب بين لنا هذا .

أجاب B قال الله تبارك وتعالى قالوا نعبد إلهك وإله آباءك إبراهيم وإسماعيل وإسماعيل
من أعمامه لا من آباءه .

وقال سبحانه وتعالى ورفع أبويه على العرش وأمه كان قد تقدم وفاتها قالوا والمراد
خالته ففي هذه استعمال الأبوين من غير ولادة حقيقية وهو مجاز صحيح في اللسان العربي .
وأجراء ذلك النبي A والعالم والشيخ والمراد سائغ من حيث اللغة والمعنى وأما من حيث
الشرع فقد قال الله سبحانه وتعالى ما